

دفتري شروط خاص رقم ٤٦/٢٠٢٣
يتعلق بإجراء مناقصة عمومية لتلزم تأمين الآليات والدراجات الإسعافية
ضد الغير (الزامي - أضرار جسدية) لصالح المديرية العامة للدفاع المدني

٩ أيار ٢٠٢٣

القسم الأول
أحكام خاصة بتقديم العروض وإرساء التلزم

المادة الأولى: تحديد الصفة وموضوعها:

- ١- تجري المديرية العامة للدفاع المدني وفقاً لأحكام قانون الشراء العام وبطريقة الظرف المختوم، مناقصة عمومية لتلزم تأمين الآليات والدراجات الإسعافية ضد الغير (الزامي - أضرار جسدية) لصالح المديرية العامة للدفاع المدني وفق دفتر الشروط هذا مع مرفقاته التي تعتبر جزءاً لا يتجزأ منه ولمدة سنة واحدة إعتباراً من تاريخ التصديق .
إن عدد الآليات هو (٧٨٠) سبعمائة وثمانون آلية وعدد الدراجات الإسعافية هو (٢٦) ستة وعشرون دراجة.
- ٢- تتم الدعوة الى هذا التلزم عبر الإعلان على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بالدفاع المدني WWW.civildefense.gov.lb وفي أي وسيلة تحددها المديرية العامة للدفاع المدني .
- ٣- مرفقات دفتر الشروط :
 - الملحق رقم ١ : مستند التصريح / التعهد
 - الملحق رقم ٢ : مستند تصريح النزاهة
 - الملحق رقم ٣ : جدول الاسعار
 - الملحق رقم ٤ : نموذج ضمان العرض
- ٤- يمكن الاطلاع على دفتر الشروط هذا والحصول على نسخة منه من المبنى المركزي التابع للمديرية العامة للدفاع المدني - الوحدة الإدارية- الطابق السابع كما ينشر على الموقع الإلكتروني الخاص بالدفاع المدني وعلى المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام .
- ٥- يطبق على دفتر الشروط أحكام قانون الشراء العام والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء .

المادة الثانية: العارضون المسموح لهم الإشتراك بهذه الصفة

يقبل للإشتراك في هذه الصفة المؤسسات والشركات التجارية التي تستوفي الشروط القانونية والمسجلة رسمياً في السجل التجاري وفي غرفة التجارة والصناعة والزراعة حسب الأنظمة المرعية الإجراء والتي تتعاطى أعمال التأمين وإعادة التأمين شرط ألا يقل رأسمالها عن ٧٥٠ مليون ليرة لبنانية .

المادة الثالثة: طريقة التلزم والإرساء:

- ١- يجري التلزم بطريقة المناقصة العمومية على أساس تقديم أسعار .
- ٢- يسند التلزم مؤقتاً الى العارض المقبول شكلاً من الناحية الإدارية والفنية والذي قدم السعر الأدنى الاجمالي للصفقة .
- ٣- إذا تساوت الاسعار بين العارضين اعيدت الصفقة بطريقة الظرف المختوم بين اصحابها دون سواهم في الجلسة نفسها ، فإذا رفضوا تقديم عروض أسعار جديدة أو إذا ظلت اسعارهم متساوية عين الملتزم المؤقت بطريقة القرعة بين اصحاب العروض المتساوية

